



جمعية عطاء
للخدمات الاجتماعية والانسانية
Ataa Association for Social and Human Services

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية عطاء للخدمات الاجتماعية والانسانية
رقم الترخيص : 1000595300

الرقم :
التاريخ : 14 / / هـ
الموافق : 20 / / م
المرفقات :

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية المبلّغين





جمعية عطاء
للخدمات الاجتماعية والانسانية
Ataa Association for Social and Human Services

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية عطاء للخدمات الاجتماعية والانسانية
رقم الترخيص : 1000595300

الرقم :
التاريخ : 14 / / هـ
الموافق : 20 / / م
المرفقات :

جدول المحتويات

3	مقدمة
3	النطاق
4	تعريف المخالفات
4	الضمانات
5	اجراءات الإبلاغ عن مخالفة
5	آلية معالجة البلاغ
	ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة
	خطأ! الإشارة المرجعية غير معروفة.
8	اعتماد مجلس الإدارة





جمعية عطاء
للخدمات الاجتماعية والانسانية
Ataa Association for Social and Human Services

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية عطاء للخدمات الاجتماعية والانسانية
رقم الترخيص : 1000595300

الرقم :
التاريخ : 14 / / هـ
الموافق : 20 / / م
المرفقات :

مقدمة

تلتزم جمعية (عطاء للخدمات الاجتماعية و الانسانية) - المشار إليها فيما بعد بـ "الجمعية" - من خلال هذه السياسة بتسيخ أعلى معايير النزاهة والأخلاق المهنية في أداء مهامها وأنشطتها. وتلتزم هذه السياسة أعضاء مجلس الإدارة، والمسؤول التنفيذي، والموظفين، والمتطوعين بالتحلي بالصدق والأمانة والالتزام بالقوانين والأنظمة المعمول بها.

وتهدف هذه السياسة إلى:

- توفير آلية آمنة وفعالة للإبلاغ عن أي مخالفة أو خطر جسيم أو سوء تصرف محتمل.
- حماية المبلغين وضمان عدم تعرضهم لأي شكل من أشكال الانتقام أو العقوبات نتيجة التبليغ.
- تعزيز مبدأ المساءلة والشفافية في أعمال الجمعية.

النطاق

تسري أحكام هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية، بمن فيهم:

- أعضاء مجلس الإدارة
- المسؤول التنفيذي
- الموظفون
- المتطوعون
- المستشارون

كما تتيح هذه السياسة لأصحاب المصلحة الخارجيين (المستفيدين، المانحين، المتبرعين وغيرهم) التقدم ببلاغات عند وجود مخالفات أو مخاطر.



المخالفات

تشمل المخالفات الواجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر:

- السلوك غير القانوني مثل الرشوة والفساد أو أي جرائم جنائية.
- سوء التصرف المالي (تزوير النفقات، إساءة استخدام الأصول، غسيل الأموال، دعم جهات مشبوهة).
- تعارض المصالح أو استغلال المنصب لتحقيق مكاسب شخصية.
- الاحتيال أو إتلاف الوثائق الرسمية أو إخفاءها.
- مخالفة السياسات واللوائح الداخلية أو الرقابة المالية.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة مقابل معاملة تفضيلية.
- إفشاء المعلومات السرية بطريقة غير مشروعة.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- أي ممارسات تهدد الصحة والسلامة أو البيئة.
- إساءة استخدام السلطات أو الصلاحيات.
- التستر أو الصمت حيال المخالفات.

الضمانات

- تكفل الجمعية الحماية الكاملة للمبلغ الذي يتصرف بحسن نية من أي انتقام أو ضرر وظيفي أو اجتماعي.
- تحافظ الجمعية على سرية هوية المبلغ قدر الإمكان، ولا يتم الكشف عنها إلا إذا استوجب القانون أو الإجراءات القضائية ذلك.
- لا يترتب على المبلغ أي عقوبة أو مسؤولية إذا تبين لاحقاً أن البلاغ غير صحيح، ما دام قد قدم بحسن نية.
- يحظر على المبلغ القيام بتحقيق شخصي أو إفشاء البلاغ لغير الجهات المختصة داخل الجمعية.





جمعية عطاء
للخدمات الاجتماعية والانسانية
Ataa Association for Social and Human Services

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية عطاء للخدمات الاجتماعية والانسانية
رقم الترخيص : 1000595300

الرقم :
التاريخ : 14 / / هـ
الموافق : 20 / / م
المرفقات :

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ في مرحلة مبكرة لتسهيل اتخاذ الإجراء المناسب.
- يجب أن يُقدّم البلاغ خطيًا باستخدام النموذج المعتمد، وتسليمه في ظرف مغلق إلى المدير العام للجمعية، أو إدارة الموارد البشرية، أو عبر البريد الإلكتروني لمسؤول الجودة.

آلية معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- تقوم لجنة الجودة/ الشكاوى والاقتراحات عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي للجمعية) إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال اسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق و الشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا تبين ان البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. و يكون هذا القرار نهائياً و غير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا تبين ان البلاغ يستند الى معطيات معقولة و مبررة، يتم إحالة البلاغ الى مدير عام الجمعية أو مدير إدارة الموارد البشرية للتحقيق في البلاغ و إصدار التوصية المناسبة.



- يجب على مدير عام الجمعية او مدير الموارد البشرية الإنتهاء من التحقيق في البلاغ و إصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ترفع لجنة الجودة توصياتها الى مدير عام الجمعية للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات و قانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراءه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة و مناسبة، و لكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.





جمعية عطاء
للخدمات الاجتماعية والانسانية
Ataa Association for Social and Human Services

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية عطاء للخدمات الاجتماعية والانسانية
رقم الترخيص : 1000595300

الرقم :
التاريخ : 14 / / هـ
الموافق : 20 / / م
المرفقات :

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته ولكن يجب عليه تدوين بيانات مثل الهاتف / البريد الالكتروني)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. و بالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	





جمعية عطاء
للخدمات الاجتماعية والانسانية
Ataa Association for Social and Human Services

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية عطاء للخدمات الاجتماعية والانسانية
رقم الترخيص : 1000595300

الرقم :
التاريخ : 14 / / هـ
الموافق : 20 / / م
المرفقات :

	رقم الهاتف
	البريد الالكتروني
التفاصيل	
	طبيعة و نوع المخالفة
	تاريخ ارتكاب المخالفة و تاريخ العلم بها
	مكان حدوث المخالفة
	بيانات او مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى
	ماهي النتائج المتوقعة من هذا البلاغ
التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ:

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية المبلغين بجمعية (.....) بموجب قرار مجلس الإدارة الصادر في جلسته رقم (.....) بتاريخ (.....) الموافق (.....).

